

سَمِىَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمَ وَرَبُّ السَّمَوَاتِ

التي لا الذي جعل السر باللائحة مفتاحا لا يحجز نظم القرآن  
وصيته ولائحه محبا لمن آمنه من أهل العرفان والصلوة  
والسلام على رسول محمد الذي هو أفصح أهل البيان وعلى أصحابه  
الذين هم خير من يدافع معنى الفرقان وبعد فيقول أفقر عبد الله  
أبو النافع أحمد بن محمد القزاز بادي ربه الله قدرهم شرح صدرهم  
هذه ملخص نتائج الأنظار ومحصل البكار والأحكام كتبه على رسالة  
مشهورة بين الأنام برسالة الاستمارة لبعض من العلماء  
الأعلام تشبهها للآخرة وتشبهها للآخرة والالوق  
لاقصي الحرام والمرشد إلى أعلى المقام وهما بان استخرج في الكلام  
بعون الله العالم قال المص بعد التبرك بالتسمية اقتداء  
للسلف واداء لبعض ما وجب عليه الحمد لو اذهب  
العطية ان جنس الحمد او كالحمد او الحمد المعهود وهو حمد الله  
او حمد الرسول عليه السلام مختصا لو اذهب العطية المعهودة  
وهو الحمد المعهود والعطية فصيل بمعنى المفعول التي التي  
يراد ان تعطى او من شأنها ان تعطى او مستعطى والتاء  
للتنقل واللباقة او ليجر بانها على موصوف مؤنث مقدر  
والمراد بجميع العطايا مطلقا او للمص او للعطية المعهودة  
وهي هذه الرسالة ان كانت الدباجة بعد التأليف  
وهي كلام ذكره الدواني في حاشية التهذيب فارجم  
اليه وعلى كل تقدير فالحمد لعونى لان في مقابلة الرهبة

أملك

اذ تسلية الشئ على المستحق يقف عليه مأخذ الاشتقاق  
له والرهبة ليست نية واصلة الى الخادم بل هي صفة الكثرة  
فمن قال انه على بعض التقادير يكون الحمد في مقابلة الشفة  
فقد اخطأ ثم العطية عام للخير والشر والعرف  
المقام يختصا بها بالخير والصلوة على خير البرية  
الخير بهنا مخفف اسم تفصيل معدول من خير بمعنى  
زيادة الثواب وعلى الثاني يجب ان يكون وجود اصل  
الفعل في المفضل عليه اعم من الحقيقي والتقديرى اذ  
من البرية مالا ثواب له اصلا بخلاف الاول اذ الوجود  
لكمال وجملته مشددا وكليس او مخفف خير كرهين  
في هذين بعيد وعلى ال ذوى النفوس الزكية ان  
الفطنة او الطهارة من الكفر او من الكفر والعصيان  
او التامة بالعلم والعمل وهي مقيدة او ما ذكره وتفسرها  
بالمفخرة ليس بشئ اذ الزكاة ليس نفس الفلاح بل  
سبب لها قال الله تعالى قد افلح من زكياها ثم ان كلام المص  
يشي على عدم الفرق بين الجسد والنفس او على التبريد  
البيوع فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه وايضا كانت  
الجسد واسطة في الثبوت في غرض الزكاة للنفس  
بحيث يعرض للجسد او لانهم يواسطه يعرض للنفس  
كالحرارة في غرضها للحار بواسطة النار كان اجسامهم  
زكية بالطريق الاولى نعم لو كتبت قال وعلى له واصحاب الزكية

اذ